كتاب الموطأ

والرحلة فيه وتصنيفه على المسانيد او الابواب او الشيوخ
او العلل او الاطراف ومعرفة شعب الحديث وقد صنف
فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلى بن الفراء وصنف ابي
عالب لهذه الانواع وفي كل محض ظاهرة الفرض مستغنية
بمثال وحصرها متعسر فليراجع مبسوطا ولله
الحمد والهادي لا اله الا هو

آخر اللغة ——— ولله الحمد بالصواب ———

علة لغته افقر العباد ولحوجهم الى البر الجواد ابرهيم بن مر
ابن حسن الرباط الزوجاني عامله الله بلطفه وغفر له ولوالديه
وكان في بيت المقدس الشريف في المدرسة الصلاحية بباب
حطة في الليلة التي تسفر صباحها عن يوم الثلاثاء ثاني عشري الحجة
من شهور سنة اثنين وثلاثين وثمانمائة احسن الله تقضيها
بمحمد وآله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم حسبنا الله ونعم الوكيل

ولقد اسمحه التي تلقيته منها وهو شيخنا الشيخ امام العالم العلامة الحافظ
المفتن البحر علامة المحدثين شمس الدين ابو الخير محمد بن شرف العمري
أحدث بالحرم فيما قد اثبت به من نخبة العلم فاقتبست من مشكاة
من معالم لا تشفر لا قلم شبهها في تالف الدهر يا مولاي قد صدقا

قول النووي هذا جيد وحسن صحيح عليه اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح
على اصل من لا يحتج الا بالحديث الذي يحكم بصحة اسناده وهذا واجب عن
هذا شيء لا يتجه بان يقال ان مراده الى اللذين يكون قد روي باسناد صحيح
وباسناد حسن وحينئذ فلك ان تقول ان لو كان كذلك ان يقال قد يكون الحسن صحيحا
فكيف الحمل على حديث يقول فيه حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه فهذا يطلق
فتوى من قال ان يكون ذلك باسنادين فصاعدا ان يكون مراده بالحسن
المعنى اللغوي لا الاصطلاحي وهو اقبال النفوس واصغاء الاسماع الى
حسن مته وهز الة الفطنة وكائنة من التوالب والخبر فكثير من احاديث
النبوية بهذه المثابة قال شيخنا ان وجه فعل هذا الامام الحكم الحسن
على بعض الموضوعات ولا قائل بهذا ثم قال فاما قول الاشعري الحسن
قد القصور عن الصحيح واما حاد القصور اذا اقتصر على حديث حسن فالعمل
بانه من حد الاشعار الامر حسب حقيقته وذاته ثم قال فالله واذا صفات للنفي
مقبول الرواية وتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض فالثقة والحفظ
والاتقان فوجود الدنيا كالصدق مثلا وعدم النهة لانافيه وجود
ما هو اعلى منه من الاتقان والحفظ فاذا وقعت الدرجة العليا انتفى ذلك
وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق فصح ان يقال حسن باعتبار الدنيا صحيح
باعتبار العليا ويقدم على ذلك ان يكون كل صحيح حسنا فيلزم ذلك
وعليه عبارات المتقدمين حيث يقولون فيصحح هذا حديث حسن ل
تلقي العلماء لمراسيل الحسن بن ابي الحسن عن جابر وعمرو

(الحسن)

اي الحازم ونحو ذلك فان المرسل اذا دار على تابعي كبير فهو مجمع عند خلق
من الفقهاء فان كان من الرواة ضعيف كما في مثل ابن المسيب ضعف الحديث
من قبل ذلك الرجل وان كان مشروطا او ثاقبا وهن الحديث وطرح
ويوجد في المراسيل موصولات نعم وان وجد لتلك الاحاديث التابعي موصولة
الطبقة كمراسيل مجاهد وابراهيم والشعبي فهو مرسل جيد لان هذه
قبيلة قوم وبرده للقرون ومن اوهى المراسيل عندهم مرسل الحسن واوهى
من ذلك مرسل الزهري وقتادة ومحمد الطويل من صغار التابعين
وقال المحققين بعدون مرسلات هؤلاء معضلات ومنقطعات
فان غالب رواياتهم هؤلاء عن تابعي كبير عن صحابي فالظن ان مرسله
انما اسقط من اسناده اثنين والمعضل ما سقط من اسناده
اثنان فصاعدا ولذلك المنقطع لهذا النوع قل من اصح به واجود
ذلك ما قاله في ملك بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا
فان ملكا منقطع فلعل بلاغه اقوى من مراسيل مثل حميد وقتادة
الموقوف هو ما انتهى الى الصحابي من قوله او فعله ومقابله
المرفوع وهو ما نسب الى النبي صلى الله عليه وسلم من قوله او فعله
الموصول ما اتصل سنده وسلم من الانقطاع ويصدق على المرفوع
والموقوف المسند هو ما اتصل سنده بذكر النبي صلى الله عليه
وسلم وقيل يختص المسند بما ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم وان كان
في اثناء سنده انقطاع الشاذ هو ما خالف راويه الثقات

او انفرد به من لا تحمل حالة قبول تفرده المنكر هو ما انفرد الراوي
الضعيف به وقد يطلق تفرد الصدوق مثل الغريب الصحيح
المشهور فان نزهي عن اشتمال المتن وناره الى السند فالغريب قسم من
صحيح وعلى لم يصح والفرد يكون لما انفرد - الراوي اسنادا او متنا
ويكون ما انفرد به عن شيخ معين كما قال لم يروه عن سفيان الا ابن مهدي
ولم يروه عن ابن جريج الا ابن المبارك المسلسل ما كان سلسلة على صفة
واحدة في طبقاته كما تسلسل بسمعت او كاتسلسل بالاولية الى سفيان وعامة
المسلسلات واهية واكثرها باطلة للكذب رواتها وانواعه المسلسل
بقراءة السبعة والمسلسل بالمسلسلين والمسلسل بالمصريين والمسلسل
بالمحمدين الى ان انتهاب المعنعن ما اسناده فلان عن فلان ومن
الدليس من قال لا يحتج بشيء حتى يعلم لقاء الراوي لشيخه يوما ما او سماعه منه
من اكثر ما يحمل امكان اللقاء بشرط ان لا يكون الراوي عن شيخه مدلسا
في الفهم بمقدار سنين اللقاء بشرط ان لا يكون الراوي عن شيخه مدلسا
فان لم يكن حملناه على الانقطاع فان كان مدلسا فالاظهر انه لا يحمل على السماع
ثم ان كان المدلس عن شيخه ذا تدليس عن الثقات فلا باس فيما كان
ذا تدليس عن الضعفاء فمردود اذا قال الوليد او نحوه عن الاوزاعي
فواه فانهما كان كثيرا عن الهالكين والذا ابتلي اصحاب الضحاك بحديث
الوليد واذا اسناده لسمعه عن ابن جريج او عن الاوزاعي بحسبه
وهذا ان لم يعتمد على المحدث فان اولئك لا يحمله كالبخاري وابي حاتم

وابي داود فانهم نبهوا على الوصول وعرفوا عللها ولما عن فلان عن فلان
وقيدت العبارات المتبعة ومثل هذا وكوه دخل الادلين في حكم
من عضد فيه المستدرك التدليس ما رواه الرجل عمن سمعه
منه اولم يدركه فان صرح وقال حدثنا فلان اكذاب وان قال عن احتمل
ذلك ونظر في طبقته هل يدرك من هو فوقه فان كان لقيه فهو مرسل
وان لم يكن لقيه وامكن ان يكون معاصرة فهو محل تردد وان لم يكن
فمنقطع كتماده عن ابي هريرة وحكم ان حكم عن ولهم
ذلك اعتراض فان كان الوضع بمن حدثه عن المتن لغرض صعفه
فهذا اغرض مذموم وجناية على السنة ومن يعاني ذلك حرج به فان
الدين النصيحة وان فعله طلبا للعلو فقط اذاها. النكرة المسموع
بان يتفرد الشيخ مرة وليس له غير او يشتهر الصنعة او بلد لا يجاد يعرف
به واشار ذلك كما يقول حدثنا البخاري وحده من يحدث الناس او
حدثنا على جادة النهر ونعني بهذا او حدثنا بريد ويزيد موصوفا
بفوص او حدثنا حران ويزيد فريد المرو فهذا محتمل او اورع تركه
ومن امثلة التدليس الحسن عن ابي هريرة فمجهور على انه منقطع
وقد روى عن الحسن قال ربنا ابو هريرة فقيل عني حدثنا اهل
بلده وقد يودي تدليس ٣ تسا الى جهالة الراوي التفرد بصره الصحيح
فهذه مفسدة وكلها في غير جامع البخاري ونحوه الذي تعزم ان موضوعه
للصحاح فان الرجل قد قارن في جامعه حديثا مسندا له واراده ابن صالح

وقد حدثنا يعقوب واراد به ابن كاسب وبهذا الحديث دليل
التدليس مما يلحق الظاهر لما فيه من التزين المضطر به ما روى
على ما وجه معلله فجعل الحديث فان كانت العلة غير موثرة بان
وجه التدليس على وجه ومخالفة واه فليس بمعلول وقد ذكرنا في الباب الذي
قبل هذا الباب المعلل من كتاب العلل فلا نعيد لان الحكم للمتن فان
كان المتن ارسله مسندا والواقف وصله فالعبرة لوصله لانه مزيد في
راوية وكذلك معلول ما ذكرنا المتن لم نعلم ان اكثر المتكلم فيهم ما ضعفهم
الحفاظ الا لما يتهم للاثبات وان كان الحديث قد رواه الثبت باسناد
او وقفه او ارسله ورفعه او اتم بخالفونه فالعبرة بما اصح عليه
الثقات فان الواحد قد يغلط وهنا قد ترجح ظهور غلطه فلا تعليل
والعبرة بالحفاظ وان تساوى العدد واختلف الحافظان ولم يترجح
احدهما على احد فهذا الضرب يسوق البخاري ومسلم الوهمين في
كتابيهما وبالاولى سوقهما لما اختلفا في لفظة اذا امكن فيها معناه
ومن امثلة اختلف الحافظين ان يروي احدهما في الاسناد كلمة وبدلها
الاخر بثقة لغيره ويقول احدهما عن رجل ويقول الاخر عن فلان فيسمي
ذلك الرجل هذا لا يقدح في الصحة فاما اذا اختلف جماعة فيه وابوا
بعلل اقوال هذه فهذا يوهن الحديث ويدل على ان راويه لم يتقنه
فيعل الحديث به على ثلاثة اوجه ترجع الى وجه واحد فهذا التدليس
معتبر كان يقول مالك عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة

ويقول عقيل عن الزهري عن ابي سلمة ويرويه ابن عيينة عن الزهري
عن سعد وابي سلمة فالمدلس هو الذي اسقط من بعض
الرواة متصلة بالمتن لا يبين للسامع الا انها من جملة الحديث
ويدل دليل على انها من لفظ راويها مثل ان يأتي الحديث من بعض الطرق
بعبارة تفصل هذا من هذا وهذا طريق ظني فاما ضعف توقفا
او تحققنا انها من المتن وبعد الادراج في وسط المتن كالوقف
من بعض الصحابة وذكره فليتوقفا وقد صنف فيه الخطيب تصنيفا
وكثير منه غير مسلم له اذ دأبه الفاظ العادات فحدثنا
وسمعت لما سمع من لفظ الشيخ واصطلح على ان حدثني لما سمعت
منه وحدثني وحدثنا لما سمعته مع غيرك وما سمعهم سوى حدثنا
فما يقرأ هو على الشيخ واما اخبرنا فما قرئ عليه وما سمع من لفظ
الشيخ او قراءة هو او قراءة غيره على الشيخ وهو يسمع فلفظ الاخبار
اعم من التحديث واخبرني للمفرد وسوى المحققون كمالك
والبخاري بين حدثنا واخبرنا ولا مرية في ذلك واستعمل كل واحد منهما
لكنها غلبت في عرف المشافهة وقوله تعالى قالت من
انبأك هذا قال نبأني العليم الخبير قال علي الساري فالحديث
والخبر والنبأ مترادفات واما المغاربة فيطلقون اما على ما هو
اجازة حتى ان بعضهم يطلق في الاجازة حدثنا وهذا تدليس ومن
الناس من عد قال لنا اجازة ومناولة ومن التدليس ان يقول

الحديث من شيخ اذن له في سماعه من اصل كتابه او كان لم يتلفظ به قرئ على فلان اخبرك فلان
فر فاقر ذلك الذاكر فقيل يقول قرئ على ابي القاسم البغوي اخبرك فلان
وقال ابو نعيم قرئ على عبد الله بن جعفر بن فارس نا هارون بن سليمان
ومن ذلك اخبرنا فلان من كتابه قال ابن مسدي يفعل وهذا
يلتبس فانه تدليس والصواب ان يقول في كتابه ومن التدليس ان يكون
قد سمع جزءا على شيخ وهو ابن سبعين او ثلاث فيقول اذا قال
فلان في جزئه وانا حاضر لهذا الحضور الغير في عن اذن السماع لا يفيد
لانه لا يدري هل اجاز له ام لا فان كان ذلك في نوع النصارى وحضور عام
او عامة اذا لم يقترن باجازة كذلك اي الا ان يكون حضوره على شيخ
حافظ او محدث فهم فيكون اقراره بكتابة اتم الطفل بمنزلة الاذن
منه له في الرواية ومن ثم قال شعبة حدثنا حجاج بن محمد قال قال
ابن جريج بصيغة قال لا تدل على اتصال وقد اغتفرت في الصحابة
كقول الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محمولا على الاتصال اذا كان
ممن يتقن سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان لم يكن له الا
مجرد رؤية لقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محمول على السماع
ابن الزبير وابي امامة من تسهل وابي الطفيل ومروان وكذلك
قال من التابعين المعروف بلقاء ذلك الصحابي كقول عروة قالت
عائشة وكقول ابن سيرين قال ابو هريرة رضي الله عنه فهذا محمول على الاتصال
وارفع من لفظة قال لفظة عن وارفع من عن اسا وذكرنا وانا

وارفع من ذلك سا وسمعت وانا في اصطلاح المتاخرين فانا
وعن وكتب النبا واحد المقلوب [illegible] وارفع الشيخ
ما تساهل لم يكن كذلك مقلوب عليه وبسط ثمن اسناد حديث الى من
لقيه بعده او ان يقلب عليه اتم راو مثل مرة بن كعب كعب بن مرة
وسعد بن سنان سنان بن سعد ومن بعد ذلك حفاظ مغرب ومن
بعد ذلك وركب متنا على اسناد ليس له هو ستارق الحديث وهو الذي
يتناول رجله فلان يسرق الحديث ومن ذلك ان يسرق حديثا ما سمعه
فيدعي سماعه من شاء او ان يسرق في اسناد ضعيف لمتن لم
يثبت متنه فهو اخف جرما من سرق حديثا لم يسمعه منه وركب له
اسنادا صحيحا فان هذا نوع من الوضع والافتراء فان كان ذلك
في متون الحلال والحرام فهو اعظم اثما وقد سوا بينهما فهم واما
سرقة السماع وادعاء ما لم يسمع من الكتب وغيرها فهذا الكذب مجرد
ليس من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم بل من الكذب على الشيوخ
وليس بخاف من تعاناه وقد من شنع الله عليه منهم لمنهم من يقتضي في حياته
ومنهم من يقتضي بعد وفاته قبل لبيه التكثر والتحمل
لاشتراط العدالة قال التحمل بل حالة الاداء فيصح سماعه كافرا وفاجرا
وصبيا فقد روى جبير بن مطعم رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور فتبع ذلك حال شركه ورواه مؤمنا
واصطلح المحدثون على جعلهم كسماع ابن عشر سنين سماعا معتبرا

هذا مقدمة ابن الصلاح

اما هو اهم النوع الخامس والعشرون معرفة المتون من الحديث وهي المعنى
الى صاحب الكتاب او الجزء وكان بعضهم ان يزيد في الغالب او نحو ذلك
في متن وان يريد ان جميعهم او معظمهم تعمدوا الامة قد ذكر الله على
المعنى والشروع اذا وصلت الى الكتاب او الجزء ان تتصرف في
تعبير اسانيده ومتونه ولهذا قال شيخنا ابو محمد بن علي
ه قاضي ادهم متحقق وقوي بعضهم الوجوب مع جواز الرواية
... ان تعبير المصنف وهذا اكثر منه ضعف اما
... من جواز ذلك فيما سبق وتخاريجنا فانه ليس في ذلك
تعبير للمصنف بل قلت والشروع تغيير ذلك الى تغيير
حديث اول شيء اذ ديث معرفة اسناده واحد فيقال فيه ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى بعضهم ان يقول سمعت فلانا
يقول او على او نهيا الله عليه الغير وهذا عان لا اصطلح او من باب
الرواية بالمعنى من قول المورخين نهى فلانا وفلانا ونحو اذا
اورد ذلك من مثل نحو هام او نحو ان مشهر فان حافظ عن العمان
... عن مسلم فذكر انا ديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه
... الترصيص في التعريف ان يأتي مثله
... بصيغة جاز اذا لم يخل معنى ومن الترصيص
عديم من بعض شيوخ اسناده بالعنعن كان يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الندم توبة اخبرنا به فلان عن فلان مثله اذا

شافحوها باسناده ثم ابتدأ باسناد لغيره قال مثله فهذا يجوز للحافظ
المميز للالفاظ فان اختلف اللفظ قال نحوه او قال بمعناه او نحو مثله اذا قال حدثنا فلان مذاكرة وهو ما اذا المذاكرة
يسمع فيها ومن الشاهد الجماع من غير مقابلة فان كان كثير الغلط
لم يجز وان جوزنا ذلك فيصح فيما صح من الغلط دون المغلوط وان نادر
الغلط فمحتمل لكن لا يجوز له فيما بعد ان يحدث من اصل سمعه ان
آداب المحدث يصح النية من طالب العلم فمن
طلب الحديث للمكاثرة او للمفاخرة او للرياء او الوقائع
او للشرف عليه وعلى معرفته فقد خسر وان طلبه لله وللعمل به وللقربة
بكثرة العملة على نبيه صلى الله عليه وسلم ولنفع الناس فقد فاز وان
كانت النية ممزوجة بالامرين بالحكم للغالب وان تكافأ فلعله لفرط المحبة
فيه من قصر النظر عن الشر وعن سوء ادم فهذا كثير ما يعتري طلبة
العلوم فلعل الله ان يرزقها له بعد وانصافه فمن طلب العلم الاضواء
كثرة العلم وضع لله واستكان وتواضع ومن طلبه للدنيا اكثر
به وتكثر وتجبر واز درى بالمسلمين العامة وكان غاية امره ان
شيخا رفيعا وصفارة فليحتسب الحديث حديث رجاء الدخول في قوله
صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم اداها الى من
لم يسمعها وليتفرغ للطلبة للاحضار لاسيما اذا انفرد وليتسبب في
الهدم وتعمير الاخر وليعد الى اهله واخوانه حال صحته انكم مبنيون

راجوني تغيرت فامتنعوني من الرواية لمن تغير بتوهم حفظ ولا
احاديث معدودة قد ادمن فيدرسها فلا بأس بتحديثه بها من تغيره
ولا بأس بأن يجيز مروياته حال تغيره فان له اصلا مضبوطا ما تغيرت
وهو نقد وعي ما اجاز فان اختلط وخرف امتنع من نقد الاقران
سنة ومن كلام ابن المبارك الحديث سن وجود من هوا وابن سنة لدينه واتقانه
وان الحديث ينبئ بروايه عنه اعلم منه وان الابيض المسند ابن
بديلم عن المهم فالذين اتصحبه فان دلهم على معرفتي وعلم تصورهم
في اقامة مرويات العامي فصحهم ودلهم على من يعرف يتسمعون بقراءته
او حضوري العامي وروي بنزول صحابين الفوائد وروي ان مالكا
رحمه الله كان يغتسل للتحديث ويتبخر ويتطيب ويلبس اجود ثيابه ويجلسه
ويلزم الوقار والتكينة ويترك من يمر في صوته ويتمثل الحديث وقد
تسمح الناس في هذه الاعصار بالاسراع المذموم الذي خل معه بعض
الحفاظ والسماع هكذا الامن له على الحفاظ بل الاجازة صدق ومن
تتمته او فوائد هذا آخره كله من التتمة ومن بعض الحفاظ كذب به
قال الثاني في عدة امالي من صحيحه وضعيفه وذكر كل معناها قال ولو كذا ان
الحفاظ بعقد في مجالس للاملاء وهذا قد عدم اليوم والسماع بالاملاء
يكون مختصا بيان الالفاظ للمتن والناس في تجنب رواية المشكلات
مما تحمله قلوب العامة فان روى ذلك عليكن في مجالس خاصة وحرم
عليه رواية الموضوع ورواية المطروح الا ان يبينه للناس ليحذروه

الثقة بشرط العدالة فمن الراوي كان شاهد وعيار الثقة
بالضبط والاتقان فان انضاف الى ذلك المعرفة والاكثار فهو حافظ
واحفاظ طبقات في ذروتها ابو هريرة رضي الله عنه وابن الناصر كان
المتسب وابن معاذ رهم كالزهري وابن اسامهم كنفين وشعبة ومالك
ثم ابن المبارك ويحيى بن سعيد وكيع وابن مهدي ثم كاصحاب هولاء
كابن المديني وابن معين واحمد واسحق وطبقتهم البخاري وابن زرعة
وابي حاتم وابي داود ومسلم ثم الثاني وموسى بن هرون وصالح جزرة
وابن خزيمة ثم النسوي ومن يوصف بالحفظ والاتقان مما عدا من الصحابة
والتابعين ثم عبيد الله بن عمر وابن عون ومعمر ثم زائدة والليث
وحماد بن زيد ثم يزيد بن هرون وابو اسامة وابن وهب ثم ابو
خيثمة وابو بكر ابن ابي شيبة وابن نمير واحمد بن صالح ثم عباس
الدوري وابن وارة والترمذي واحمد بن ابي خيثمة وعبد الله
ابن احمد ثم ابن صاعد وابن زياد النيسابوري وابن خزيمة ابن
سلم ثم ابو بكر الاسماعيلي وابن عدي وابو احمد الحاكم ثم ابن منده وكوه
ثم البرقاني وابو حازم العبدوي ثم السهمي وابن عبد البر ثم
الحميدي وابن ماكولا ثم الخلفي وابن السماني ثم عبد القادر وابن الجارود
ثم الحافظ الضياء وابن سيد الناس خطيب نوبش ثم خليله
حافظ وقته ابو الفتح ومن بعدي من الحفاظ في الطبقة الثالثة
عدد من الصحابة وخلق من التابعين وتابعيهم وهلم جرا الى

اليوم مثل يحيى القطان يقال فيه امام وحجة وثبت وجهبذ وثقة
ثقة ثم ثقة حافظ ثم ثقة متقن ثم ثقة عارف وحافظ مدون وكم
ذلك مهورا الحفاظ الثقات اذا انفرد الرجل منهم من الباقين بحديث
صحيح وان كان من لا شاع قبل صحيح غريب وان كان من اصحاب
الا شاع قبل غريب فرد وبندر تفردهم فقد كان منهم عدة ما
الف حديث لا يكاد يشفرد عدد بعين للاثة ومن كان بعدهم وابن
ما يشفرد بسماعلته وقا يوجد ثم تنقل الى الثقة الثقة
المتوسط المعرفة والطلب فهو الذي يطلق عليه انه ثقة وهم
جمهور رجال الصحيحين فما يعبهم اذا انفرد بما منهم خرج حديثه
ذلك في الصحيحين الصحاح وقد يتوقف كثير من النقاد في احاد
الغرابة من الصحة في حديث اشاع الثقات وقد يوجد بعض ذلك
في الصحاح دون بعضها وقد يتبين جماعة من احفاظ الحديث الذي
يشفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث منكرا فان كان المنفرد
من طبقة متجة بوثبت الطبيوا التوقف على ما انفرد به مثل عثمان
بن ابي شيبة وابن سلمة النودلي وقالوا هذا منكر فان روى اجاد
من كما راد المنكر عمدة وليس احاديثه وتوقفوا في توثيقه فان
رجه عنها واصبح سمعه وابها وجوز على ثقة الوهم بهو خبر له وارجه
لعدالته وليس من شرط الثقة انه لا يغلط ولا يخطئ بل الذي لم
من ذلك غير المعصوم الذي لا يقر على خطأ فعل

الثقة من هو ثقة كثير ولم يضعف ودونه من لم يوثق ولا ضعف
فان خرج حديث هذا في الصحيحين بهو موثق بذلك وان صحح به مثل
الترمذي وابن خزيمة وعبد الغني فهو ان صحح به كالدارقطني ونحوه
فاقل احواله ان حديثه وقد اشتهر عند طوائف من المشتغلين
الطالبين امر الثقة عن مثله يخرج من ارتفاع الجهالة عنه وهذا ليس
مشهورا وليس محله الصدوق وفيه ضعيف وقولهم مجهول الحال يلزم
منه جهالة عنه فان جهل عينه وحاله فهو ان لا يعرف به وان كان
المنفرد عنه من كبار الاثبات فقوى كما له وحينئذ يحتمل قاعدة كما بناي
وابن حبان وبقوع معرفة الثقات تاريخ البخاري وابن ابي حاتم
وابن حبان وكتاب تهذيب الكمال فعل من نقله الشيخان
على قسمين احدهما ما اخرجاه من الاصول وتابعهما من خرجا له متابعة
وشهادة واعتبارا بمن احتجا به اوا حدهما وكلمة فيه قناع يكون
الكلام فيه يسيرا والجمهور على توثيقه فهذا حديث قوي وقد يكون
الكلام في تليينه وحفظه له اعتبار فهذا حديث لا يحط عن مرتبة
الحسن التي قدمتها من ادنى درجات الصحيح كما في الكتابين محمد
بن عمرو اصح به البخاري والامثلة في وصول وروايته صعيفة بل
حسنة او صحيحة ومن خرج له البخاري او مسلم في الشواهد والمتابعات
فيهم من يحفظ شيئا وفي توثيقه تردد فكل من خرج له في
الصحيح فقد فقرر الفطرة فلا يقدح عنه الا بيان بين نعم

الصحيح مراتب والثقات طبقات فليس من وثق مطلقا ممن تكلم
فيه وليس من تكلم أن يستوعب حفظه واتقانه في الطبقة ممن ضعف
ولا من ضعفوه ورووا له ممن تركوه ولا من تركوه ممن اتهموه
وكذبوه والمرجع عند النقاد من الروايات وحفظ الثقات
في مصنفاتهم المقدار وضبط عدد المجهولين مستحيل فما تبين ضعف
أو قيل فيه أدنى شيء لهذا الذي به محض ابتمت بالمعنى ونفسه
منه مولدا تمته بالميزان مفصل ومن الثقات الذين لم
يخرج لهم في الصحيحين خلق منهم من صحح لهم الترمذي وابن خزيمة ثم
من روى لهم النسائي وابن حبان وغيرهما لم يضعفهم أحد واصح
حديث المصنفون تراجمهم وقد قيل في بعضهم فلان ثقة فلان صدوق
فلان لا بأس به فلان ليس به بأس فلان يحتمل حديثه فلان شيخ
فلان مشهور فلان روى عنه شعبة او مالك او حيي والناس
ذكروه فلان حسن الحديث فلان صالح الحديث فلان صدوق
ان شاء الله مهما كان العبارات كلها جيدة ليست مضعفة لحال
الشيخ نعم ولا مرتقية لحديثه الى درجة الصحة الكاملة المتفق
عليها لكن كثير ممن ذكرنا مما يحتج به وبعضه وقد
قيل في عباراته ليس بالقوي واحتج به وهذا النسائي قد قال
في علة ليس بالقوي ويخرج لهم في كتابه فاذا قولنا ليس بالقوي
ليس بخروج مفيد والكلام في الدرجة فمحتج الى درجة تام وتارة

من الهوى والمسلم وخبير كامل بالحديث وعلله ورجاله ثم يجتهد
فيستقرأ تحرير عبارات التعديل والجرح وما بين ذلك من
العبارات المتجاذبة ثم مما تم من ذلك أن يعلم بالاستقراء التام
عرف ذلك للامام المجتهد واصطلاحه وقد صح عبارة الكبير
أما قول البخاري سكتوا عنه وهو حديث لم يعرفوا الرجل
ولا تعديل وعلما معتمدة بالاستقراء انها بمعنى تركوه
وكذا عادته اذا قال فيه نظر فمعنى الله متهم وليس بثقة فهو
عنده اسوأ حالا من الضعيف وكمستقرأ اذا قال ابو حاتم ليس
بالقوي يريد بها ان هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت والبخاري
قد يطلق على الشيخ ليس بالقوي ويريد انه ضعيف ومن ثم صار
في حكاية الجرح والتعديل انهم من ثقة جاد في الجرح ومنهم
من متشدد معتمد ومنهم من هو متساهل كأبي زرعة ومنهم
ابن سعيد
وابن معين وابو حاتم وابن خراش وغيرهم والمعتدل منهم
احمد بن حنبل والبخاري وابو زرعة والنسائي كالنووي
والحاكم والدارقطني في بعض كلامه وقد يكون على الامام
فيما وافق مذهبه او في حال شحة الظن منه فيما كان كما خلق
ذلك في العصمة للانبياء والصديقين وحكام القطر ولكن
هذا الدين موعود محفوظ من الله تعالى لم يجمع علماؤه على
ضلالة لا عمدا ولا خطأ فلا أعني انسانا على توثيق ضعيف

ولا على تضعيف ثقة وانما يقع اختلافهم في مراتب الضعف والحاكم منهم يتكلم على احاديث وقوة معارضة فان يقدر خطأ وهي في نفسه قليلة جدا والحديث الموضوع وهذا فيما اذا تكلموا في نقد صحيح وردوه بوجه وغلطه فان كان كلامهم فيه من جهة معتقده هو عن مراتب تميم من بدعته غليظة ومنهم من بدعته دون ذلك ومنهم الداعي الى بدعته ومنهم الكاف وما بين ذلك فمن جميع العلماء والبدعة حتى لتفسيقه وحتى ممن الكفر والكفر اقروا عنه وقبلوه فالغلاة كغلاة الخوارج والجهمية والرافضة والكفرية من الجبرية والمرجئة واما من استحل الكذب لنصرة الرواية كالكرامية فبالاول رد حديثه قال شيخنا ابن وهب العقائد او حيث كفر البعض بعضا او التبديع واوجب العصبية وذلك من ذلك الطعن بالكفر والتبديع وهو كثير في الطبقة المتوسطين للتعديل والذي يقرر عندنا انه لا يعتبر المذاهب في الرواية ولا يكفر اهل البدع الا بانكار متواتر من الشريعة فاذا اعتقد ذلك وانتهى اليه الورع والضبط والتقوى فيه حصل معتمد الرواية وهذا مذهب الشافعي رضي الله عنه حيث يقول اقبل شهادة اهل الاهواء الا الخطابية من الرافضة قال شيخنا وهل يقبل رواية المبتدع فيما يؤيد مذهبه ممن رأى رد الشهادة بالتهمة لم يقبل ومن لم يكن داعية منهم اجراء بدعته فليترك اعانة له واخذا لمذهبه اللهم

الا ان يكون غير متفرد به فيقدم تماعده منه منهم من يتوقف ان يتفقد حال الخارج مع من تكلم فيه باعتبار كلا هوى فان الاخ لكل اخر ان الخارج ووجدت توثيق المجروح من وجه يقوى حالا تحمل بالمعروف وبقيه المبهم وان لم يحد توثيق المجروح منا ان ترك قال شيخنا ابن وهب رحمه الله ومن ذلك كلام الاقران بعضهم في بعض واهل العلم الطاعن فقد وقع بينهم منافرة وجب كلام بعضهم في بعض وهذه لا يحصل منها يحاصر منها الا العالم الذي تشرط فيه الشريعة والاحصر ذلك في العلم بالفروع فان كثيرا من اهوال المحدثين من الصوفية لا تميز حقه من باطله بعلم الفروع بل لا بد من معرفة القواعد الاصولية والتمييز بين الواجب والكبائر والمستحيل غالبا والمستحيل عادة وهو مقام عظيم اذ القادح في محل الصوفية والفقر في حديث من عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة والتارك لانكار الباطل ما يتعلم من بعضهم تارك للامر بالمعروف والنهي عن المنكر وذلك الكلام يتطلب لكمال بمراتب العلوم فيحتاج اليه من المنافرين الذي فقد انتشرت علوم الاوائل وفيها من الكتاب والسنة والغلط بالغلط كالقول في الطبيعيات والشرعيات والاحكام النجوم فيحتاج القادح ان يكون مميزا بين الحق والباطل فلا يكفر من ليس بكافر او يقبل رواية الكافر وسببه الجهل الوافر بسبب عدم الورع والكفر بالتوهم والقرائن التي قد تختلف قال الشافعي للمتكلم في اهل الفضل الكذب